

## قرارات

**وزارة التعليم العالي والبحث العلمي**

قرار وزارى رقم ٣١٧٢ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٨/٢

بإصدار قرارات وتحصيات مجمع اللغة العربية

في دورته الثالثة والثمانين

**وزير التعليم العالي والبحث العلمي**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢ بشأن إصدار قانون إعادة تنظيم

مجمع اللغة العربية والقوانين المعدلة له :

وعلى القانون رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٨ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨٢

بإصدار قانون إعادة تنظيم مجمع اللغة العربية :

وبناءً على ما عرضه السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجمع اللغة العربية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يعتمد إصدار قرارات وتحصيات مجمع اللغة العربية الصادرة عن مؤتمر المجمع

في دورته الثالثة والثمانين الذي عُقد في الفترة من الإثنين ٢٧ من رجب ١٤٣٨ هـ

الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٧ م ، إلى الإثنين ١٢ من شعبان ١٤٣٨ هـ الموافق ٨ مايو ٢٠١٧ م ،

وعنوان المؤتمر «اللغة العربية في التعليم ومسؤولية الأمة» .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار ومرافقاته بالواقع المصري .

**وزير التعليم العالي والبحث العلمي**

**أ.د/ خالد عبد الغفار**

## القرارات

قرارات مجمع اللغة العربية الصادرة عن مؤتمر المجمع في دورته الثالثة والثمانين الذي عُقد في الفترة من الإثنين ٢٧ من رجب ١٤٣٨ هـ ، الموافق ٢٤ مارس ٢٠١٧ م ، إلى الإثنين ١٢ من شعبان ١٤٣٨ هـ ، الموافق ٨ مايو ٢٠١٧ م ، تحت عنوان «اللغة العربية في التعليم ومسئوليّة الأمة» ، وهي :

- ١ - أن يُسهم المجمع في وضع مناهج اللغة العربية بالاتفاق مع وزارة التربية والتعليم ، على أن تعمم هذه المناهج في المدارس العامة والخاصة على اختلاف أنواعها وسمياتها .
- ٢ - العناية بمناهج تعليم اللغة العربية : سماعاً وإسماعاً ، قراءةً وكتابةً ، وإنشاءً شفهياً ومزجاً للنصوص الأدبية - المختارة بعناية - بالقواعد النحوية والصرفية ، والعناية ببرامج القراءة الحرة ، ومهارات الخط ، وقواعد الإملاء .
- ٣ - ألا يبدأ تعليم اللغات الأجنبية إلا بعد سن التاسعة ؛ لكي يتمكن الطفل من استيعاب لغته القومية ، دون مزاحمة اللغات الأجنبية لها ؛ أسوةً بما تصنعه سائر الأمم مع لغاتها القومية .
- ٤ - أن يُكلف طلاب الجامعات العربية - في سائر التخصصات - بدراسة عدد من الساعات في مواد اللغة العربية ، وتكليف الباحثين في مجال الدراسات العليا بدراسة مستوى لائق في اللغة العربية (شهادة الكفاية اللغوية العربية الدولية) .
- ٥ - أن تعمل الدولة بكل طاقتها على محو الأمية في مدة زمنية لا تزيد على خمس سنوات .
- ٦ - تكليف طلاب البعثات العلمية إلى الخارج بترجمة كتاب في مجال تخصصاتهم إلى اللغة العربية ، بعد حصولهم على الدكتوراه .
- ٧ - تعيين خبراء لغويين في الجهات والمؤسسات المعنية بمخاطبة الرأي العام ؛ لمراجعة القوانين واللوائح والقرارات والبيانات الصادرة عنها ؛ لضمان أن تكون بلغة عربية صحيحة .
- ٨ - ألا يتم التعيين في وظائف الدولة إلا بعد اجتياز اختبار الكفاية اللغوية .

القاهرة في ٢٠١٧/٦/٧

رئيس مجمع اللغة العربية  
ورئيس اتحاد المجامع اللغوية العلمية العربية  
أ.د. حسن الشافعى